

## المجلس (84) | شرح آلية السيوطى فى علم الحديث | تحمل

### الحديث | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العbad

عبدالمحسن البدرا

المبحث الذى اه سمعنا فيه هو تحمل الحديث. وتحمل قوى اخفي يعني الشيخ اخي الحبيب وادائه يقال له التحمل والاداء. فالتحمل الاخذ عن الشيوخ والاداء الاعطال التلاميذ الاعطاء للتلاميذ - 00:00:02

الى التلاميذ فهذا تحمل وهذا اداء اخذ واعطاء. الاخذ تحمل والاعطاء اهداف اخبره عن الشيوخ يقال له تحمل تحمله واعطاوه للتلاميذ يقال له اداء والكلام هنا هو الابيات التي تتعلق بالتحمل اي في وقته - 00:00:42 وزمنه وحال من يتحمل فانه قد يتحمل وهو مسلم ويؤدي وهو مسلم. ويتحمل وهو مستقيم او يتحمل وهو كبير لكن هناك حالات وهي ما لو تحمل في كفره وادى - 00:01:12

اسلامه تحمل في صغره وادى بعد بلوغه او تحمل فيه وادى بعد توبته وعدالته الذي يبحثه والعلماء وفيه الاشكال هو هذا الثالث اذا تحمل في حال طهره وادى بعد اسلامه - 00:01:52

او تحمل استسلامه في حال سفره وادى بعد بلوغه او تحمل في حال نصفه وادى بعد توبته واستقامته وعدالته فهذا تقبل ويعول عليه عند جمهور العلماء قال بعضهم بخلاف ذلك ولا عبرة بهذا لان - 00:02:22

المعروف في الاحاديث وفي الواقع التي عول عليها الصحابة عول عليها من بعدهم اعتبار هذا وهو ان الكافر اذا اسلم وقد في حال كفره وادى في حال اسلامه فان ذلك معتبر ومن ذلك ما جاء في قصة - 00:02:52

سفيان مع الفرق العظيم الروم والحديث طویل الاوابع البخاري رحمه الله في اول الصحيح لسفیان مع هرقل وسؤاله ابا سفیان مع الفرق العظيم الروم والحديث طویل الاوابع البخاري رحمه الله في اول الصحيح لسفیان مع هرقل وسؤاله ابا سفیان معه وجماعة من هذه قدموا الى الشام للتجارة وقد بلغ الى هرقل عظيم الروم كتاب رسول الله صلی الله علیه وسلم يدعوه الى - 00:03:22

فبحث عن جماعة من العرب في بلاده ذل او ذلوا على التجار ذهبوا من الحجاز الى الشام وفيهم ابو سفیان وهو اقرب اولئك الحاضرين نسبا الى رسول الله الله عليه وسلم فاخبرهم جعل ما سفیان امامهم وجعل الباقين ورعاهم وقفوا وراءه - 00:03:52 هذا الرجل صدقني فاذا كذبنا بينوا الكذب ثم انه سأله اسئلة مشهورة معروفة كلها عليه ابو سفیان واستنتاج منها هرقل صدق الرسول صلی الله علیه وسلم وانه نبی ورسول من عند الله - 00:04:22

صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وقد حدث بهذا ابا سفیان في حال اسلامه قص القصة وروها عنه ابن عباس واثبتها العلماء في كتبهم واثبتها اصحاب الصحيح وغيرهم في كتبهم ودل هذا - 00:04:52

على اعتبار التحمل في حال الكفر اذا ادى بعد الاسلام. كذلك يقول مطعم قد جاء الى النبي صلی الله علیه وسلم بالمدينة وسمعه يقرأ في المغرب بالطوع كان سمع ذلك في حال كبره - 00:05:12

كان هذا في المفاوضة في حوله سارة بدر كان قدم الى المدينة بهذا الخصوص وسمع النبي واخبر بذلك حدث بهذا بعد اسلامه دل هذا على التحمل في حال الكفر والاذى في حال الاسلام وقد اعتبر ذلك العلماء. كذلك - 00:05:32 بالنسبة للصغر كذلك بالنسبة للصغر ان كثيرا من الصحابة الصغار الذين في رسول الله صلی الله علیه وسلم وهم دون البلوغ وقد سمعوا من رسول الله صلی الله علیه وسلم احاديث وحدثوا عن رسول الله صلی الله علیه وسلم باحاديث - 00:06:02

قبلها قبلياً الصحابة التابعون وروتها بعضهم عن بعض واتبتوها بالزجاج وسنتني والمشاريع كل هذا يدلنا على اعتبار تلك الرواية وان نتحمل في حال الصغر معتبراً اذا ادى بعد البلوغ ومن امثلة ذلك ان نحارب المشير رضي الله عنه وارضاه فانه كان من صغار الصحابة - 00:06:22 -

وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمره ثمان سنوات توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمره ثمان سنوات وقد واحاديث مثبتة في الصحيحين وفي غيرهما وفيها تصريح للسماع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذلك - 00:06:52 المشهور الذي هو قوله صلى الله عليه وسلم ان الحال بين الحرام وبينه مأمور لا يعلمون كثير من الناس نسأل الله لدينا وعرضه وبالمقاعد والشبهات وقع في الحرام الراعي حول - 00:07:12

يجب ان يرجع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان نحن من الله محارمه الا وان في الجسم مرة اذا صلحت فلحدث كله واذا الا وهي القمع. هذا الحديث العظيم. رواه ابن هاني بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:32

قال فيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وقد توفي الرسول صلى الله عليه وسلم وعمر من اعمال البشير ثمان سنوات تحمل في وادي بعد كبره. ادي في كبره. تحمل سنه دون الثامنة لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:52 في عمره ثمان سنوات وسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة وبدون واسطة والتحمل في حال الصغر والاداء في حال الكبار معتبر عند العلماء عند المحدثين يعلوون على ذلك وكذلك احاديث اخرى جاءت - 00:08:12

ومن ذلك احاديث الحسن والحسين والله تعالى عنهم فانهما من صغار الصحابة وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم دون الثانية. فان الرسول عليه فان علي بن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه - 00:08:32

تزوج فاطمة بعد غزوة بدر وغزوة بدر ثانية وقد اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم شارفين في الصحيحين يعني جملين اللهم اياه من الخمس وكان عقلهما عند بيت من البيوت وكان يريد ان يذهب مع ابن عقید - 00:08:52

الى الى الفلس ليأتي ليبيعه على الحدادين على على قيد او على على الذين يقومون بهذه الاعمال ليستعين به على وليمة

فاطمة. هكذا جاء الحديث به يستعين به ولمة فاطمة رضي الله تعالى عنه. الزواج الزوج علي رضي الله عنه يعني بعد بعد غزوة بدر - 00:09:22

لا ادري هل وفي بعدها ورضيت روسيا باوائل السنة الحادية عشرة الحاجة في الوداع الساعة العاشرة وعاش بعدها ثلاثة اشهر وتوفي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه واذا فعمر الحسن يعني وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث لذلك حديث الحسن الذي يقول - 00:10:02

رسول الله صلى الله عليه وسلم بداع القنوت. اللهم اهدني فيمن هديت. عافني فيمن عافيت. الحبيب هذا يقول الحسن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان الحسن الانصاري الصحابة رسول الله وسلم وعمره ثمان سنوات - 00:10:32

اقل واخوه الحسين دونه قد ولد بعده رضي الله تعالى عنهم. كذلك ابن عباس رضي الله عنه وارضاه فانهم من المخبرين من الصحابة في رواية الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:52

فقد ناهد البلوغ لانه جاء في الحديث الصحيح انه في حجة الوداع قال جئت على حمار اتان وقد نهذت الملوك الرسول صلى الله عليه وسلم توفي بعد حجة الوداع من ثلاث اشهر ويقول عن نفسه انه في حجة الوداع قد نهى البلوغ - 00:11:12

ومع ذلك قدوا الاحاديث الكثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بل هو احد السبعة المكتوبين من رواية الحديث عن رسوله صلى الله والذين نظمهم السيوطي في اخرها وقوله والمكترون في رواية الاثر ابو هريرة عليه ابن عمر - 00:11:32

وانس وبدر وانس والبحر لابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن وهو احد السبعة المكتوبين من رواية ومعلوم ان رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سمعا من النبي صلى الله عليه وسلم او سمعا من - 00:11:52

الصحابه ضمن المعلومة الاماراتية الصحابة حجة عند العلماء وسمع الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث وروى عنه الشيء الكثير بل هو احد السبعة المقربين من رواية الحبيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان - 00:12:22

كان تحمله من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون البلوغ. لأن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وقد ناهز الاحتلال لانه في حجة الوداع وكانت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة أشهر يقول عن نفسه انه قد نهز البنوك. في حجة الوداع قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:42](#)

يعنى ومعنى هذا ان روایته بحد الصغر دل هذا على اعتذار ما يرويه وهذا الى ما يرويه الراوي اذا رواه في حال صغره واداه بعد بلوغه فان هذا معتبر عند العلماء كذلك ابن جبار رضي الله عنه وارضاه فانه اول مولود - [00:13:02](#) ولد في الهجرة لما هاجر واصحابه ولد في قبا المدينة اول ما المهم عمره عشر سنوات لانه اول مولود ولد في الهجرة قد روى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث - [00:13:32](#)

معنى هذا انه تحمل في حالة صغره وحتى بعد بلوغه. فالتحمل في حال الصغر والاداء بعد البلوغ عند المحدثين لان العبرة بالاداء. فإذا كان عند الاداء قد كمل قد اه - [00:13:52](#)

صار عنده الاهلية فان التحمل لا يشترط فيه ما يشترط في الاداء لايتحقق في التحمل ويمكن ان يتتحمل وهو صغير ويؤدي وهو بالغ كما يمكن ان يتتحمل وهو كافر ويؤدي وهو مقبل - [00:14:12](#) كذلك الجسم اذا تحمل في حال فسقه ثم تاب وصار من اهل العدالة وللاستقامة فان حديثهم يعتبر والعبرة في حال الاداء اذا كانت الاهلية موجودة لا في حال التحمل لا في حال التحمل - [00:14:32](#)

ومن كان فاسقا في حال في حال تحمله وقد واستقام وتاب واحسن ادى في حال استقامته فان حديثهم يعتبر بان العبرة في حال الاداء وليس في حال في حال التحمل ثم - [00:14:52](#)

بعد بعد هذا بعد بيان اه احوال الراوي وانه يمكن ان يتتحمل في حال في حال الفسق ويؤدي بعد زوال تلك عنه وتحوله الى صفة الجمال وهي الاسلام محظما كان كافرا والبلوغ في حق من كان صغيرا. والتوبة - [00:15:22](#) الفداء والاستقامة بحق من كان فاسقا مما ادى في حال كماله وحال اه احسانه وتحمل في حال نقصه في حال كفره واحتقره او فسقه فان ذلك فان ذلك معتبر عند العلماء ثم ان المعتبرة بالنسبة للبلوغ هو التمييز - [00:15:52](#)

بالنسبة للتحمل هو التمييز. لانه لما ذكر ولما جاء ذكر ما يتعلق بالتحقيق في حال المتتحمل وانها تختلف عن حال الاداء يجوز للتحمل ما لا يجوز في الاداء. ذكر او جاء ما يتعلق حالة تحمل في حالة صغر. ما المعتبر؟ هل المعتبر سنوات معينة؟ او المعتبر - [00:16:22](#) فمشهور عند العلماء ان المؤتمر الكبير المعتبر فيه حل الرواية في صغره ان يكون مميزا تميز قالوا هو ان يفهم الخطاب ويرد الجواب يعني يأخذ ويعطيه. يأخذ هو يعطي يسأل ويجب ويسأل ويجب ويعطي الخطاب - [00:16:52](#)

يرد الجواب يأخذ ويعطي او ميت فاهم عنده ادراك وعنه تميز عنده شيء من المعرفة. فإذا حصل ذلك فان هذا هو المعتبر. وان كان ذلك في بعد سبعة او قبل السابعة الخامسة او قبل الخامسة المؤتمر هو البيوت - [00:17:22](#) ومن المعلوم ان الشريعة جاءت بالنسبة للصغار بانه يؤمر بالصلاحة عند السبع عندما يؤمن سبعا ويبلغ سبعا فانه يؤمر بالصلاحة تمرن وتعويضا له وان كان له مكلف ان كان غير - [00:17:52](#)

في تلك السن ولكن ليتهياً ويزداد الامر بعد ذلك الى اكمل العاشرة فانه يؤدب اذا حصل منه عدم استجابة حصل من تقدير تلك الحلقة هو غير مكلف لانه لا يكلف الا بالجنود - [00:18:22](#)

لكن الشريعة جاءت في امره بالصلاحة وهو رسالة كما قال عليه السلام هو ابناءكم بالصلاحة وهم واخربوه وهم وهم ابناء عشر وفرقوا بينهم بالمصالحة. فالتمييز يحصل في هذه السن ويحصل قبلها وغالبا انه - [00:18:42](#) اذا بلغ خمس سنوات بدأ يميز وصار يميز هذا هو في الغالب لكن لا يميز قبلها قد يميز قبلها قد يميز وهو قبلها قد لا يميز الا بعدها سنوات - [00:19:12](#)

والناس يتفاوتون وليسوا على حالة واحدة منهم الذي البطن الذي عنده الاستعدادات والتهيئ في سن مبكرة ومنهم من يكون بخلاف ذلك فلا يدرك ولا لا يعقل الاشياء الا بعد الخامسة ان تكون بعد السابعة - [00:19:32](#)

والناس متفاوتون في ذلك. الناس متفاوتون في هذا تم ان هذا فيما يتعلق بالنسبة للتحمل والسماع. وقد كان العلماء يحدّثون يخبرون ابناءهم في مجالس الحديث في حال صغرهم من الخامسة وما بعدها مجالس العلم مجالس الحديث في اعتادوا وليتمردوا - 00:20:02 -

ولينشأوا نشأة طيبة على تعلم العلم النافع واخيه وملازمة اهله في سن مبكرة. اما كتابة الحديث ووقته اتقانه فهذه تكون عند الاستعداد. وعند يعني مسألة التحمل والحضور بدونه كتابة وبدون الضبط - 00:20:42 -

ومعرفة المعاني وما الى ذلك فهذه تكون عند استعداده وحيث استعد وتهيأ لذلك ومن المعلوم ان السمع كونه يحضر ويسمع غير كونه يكتب الحديث ويربطه ويتقنه وان فان تلك مسؤوليته اكبر واعظم - 00:21:22 -

المنطقية ديالكم هي حضور ويسمع حديثا يرويه في حال كبره و الصفو والحزن حيث حصل عنده الاستعداد. واذا قدم بين يديه كتابة الحديث ان يكون عنده معرفة بالحفظ واحكام احكام العبادة ليعرف - 00:21:52 -

وليكون على علم في احكامها احكام الصلاة احكام الطهارة وما الى ذلك من اشياء التي يحتاج اليها في سن مبكرة فيكون عنده فقه وعنده معرفة للامور الضرورية التي لا بد منها فان هذا اولى وللسيوطي ان هذا اولى وهذا اشد لانه - 00:22:22 -

يكون بذلك عنده معرفة عنده معرفة ما يحتاج اليه وما هو ضروري في عبادته الكبرى الصبيان بالصبيان بالصلاحة وهم ستمائة ومن المعلوم ان كونهم يؤمرون بالصلاحة وهم ابناء سبع لاجل امر الى تعليمهم احكام - 00:22:52 -

واحكام الصلاة واحكام زيارة النجاسة وما الى ذلك ليكون على فتح وعلى معرفة بالعبادة الذي يؤديها الى قدم الفقه والمقصود بذلك الفقه الضروري وليس التمكّن والتّوسيع فيه وتوسيع في دراسته وانما كونه عنده سوء من المبادئ وعند شبيه من المعرفة في الامور الضرورية - 00:23:22 -

الذى يحتاج اليها المسلم في تعبده الى الله عز وجل فهذا احسن واكمel واسد هذا هو ملخص ما اشتغلت عليه هذه الابيات وبعد هذا نعود الى الابيات التي ذكرها السيوطي - 00:23:52 -

ستة وقوله وما بکفر او سدى من حمل وايه الفيديو؟ ومن کفر او صبا قد حمل او في وسطه ثم روی اذ کمل يقبله الجمهور يقبله الجمهور. قوله في هذا البيت ورفع البيت الذي - 00:24:12 -

انه اذا روی في حال کفره وادی في حال اسلامه وتحمل به زمانه حتى بعد بلوغه او حمل في حال فسقه وادی في حال توبته واستقامته فان الجمهور يقبلون ذلك ويعولون عليه. يعني بعد ان يکمل لان الكمال بالنسبة للكافر ان يسلم. بالنسبة للصغرى - 00:24:42 -

يبلغ وبالنسبة للفاسق ان يذوب او يخطر فإذا في حال عن نقشه فإذا سمع في حال نقشه وادی في حال کماله فان العبرة بالكمال تعود على حال الجمال فانه يعول على روايته تقبل وان كان متھما في حال نقشه الجمهور يقبلون هذا - 00:25:12 -

من العلماء من قال بخلاف ذلك ولكن لا عبرة به بل العبرة بما قاله الجمهور وهو الذي عليه العلماء اثبته اصحاب الصحيحين خيرهما في كتبهم كما هو المعروف بالنسبة لاحاديث - 00:25:42 -

صفار والحسن ونعمان البشير وابن عباس وغيرهم من كبار الصحابة الذين غفر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يوم القلوب وسمعوا منه وادوا بعد بلوغهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم وكذلك الكفار - 00:26:02 -

كما جمعنا رضي الله عنه رضي الله عنه في سماعه الرسول صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطول في المغرب وكان هذا قبل اسلامه ثم حدث بذلك بعد اسلامه رضي الله تعالى عنه وارضاه. ثم قال - 00:26:22 -

والمشهور لازم للحمل ليس هناك سن محددة في حالة صغر يقال هي الفاصل وهي المقياس وهي الذي ما كان دونها اه يعتبر التحمل لا يعتبر تحمل وما كان بعدها لا يعتبر التحمل لكن للتحمل. بل المؤتمر التمييز والناس - 00:26:42 -

في التاريخ ومنهم من يميزون الخمس ومنهم من يميز في الخامس ومنهم من يميز بعدها لكن الغالب هذا هو الغالب والمشهور لا سن للحمل لا سن للتحمل وهنا تحد فاصل ما كان دونه لا يعتبر وما كان فوقه يعتبر ما من لانا في نفس ما في نفس الناس - 00:27:12 -

اعتصما بهم ذكر الثمين: يا ربنا ربها الحمد بعنه ببطء - 00:27:42

الحمد لله رب العالمين حكمات ام قمه ٥٠: الامام احمد بن حنبل روى عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إِذَا دَعَاكُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ لِتَرَاهُمْ فَلَا تَرْجِعُوهُمْ إِلَى جَنَّتِهِنَّ فَإِنَّمَا يَأْتُونَكُمْ مُّؤْمِنِينَ

احمد يعني وما روى العلماء حكايات او قصص عن الامام احمد بن حنبل وعن نبي هارون - 00:28:12

المعنى المقصود به موسى بن هارون الحمال احد الحفاظ قد جاء عن الامام احمد انه قيل له ان بعض الناس او ان احد من العلماء يقول لا يعتب التحма الا عند الملهاغ لا - 00:29:02

يعتبر التحمل الا عند البلوغ لا - 00:29:02

يعتبر التحمل اللي عند البنوك. فقال ليس ما قال بئس ما قال هذا القائل. يعني وانكر ان التتحمل لا ما بعد البلوغ وقال مازا يفعل  
سفهان ابن عب: وهو وكما ؟ هؤلاء الذين: وامثالهم - 00:29:22

بسفيان ابن عيين وهو وكيل؟ هؤلاء الذين وامثالهم - 00:29:22

الذين رووا في سن مبكرة وحضروا مجالس الحديث وهو صغار. جدة ومع ذلك نقلوا الحديث نقلوا في حال صغرهم وادوا في حال كبرهم. واوضح من هذا كما عرفنا الصحابة والصغار الذين تحملوا في حال الصغر وادوا بعد البلوغ. قد اعتبر العلماء احاديثهم هذا

اوضح - 00:29:42

ما يستشهد به الحسن والحسين البشير وابن عباس بن الزبير الذين تحملوا في صغرهما وهم دون البلوغ ثم أدوا في حال كبرهم

وكذلك ما جاء عن موسى انه قال اذا فرق بين البقرة والحمار على حال يعني ما جاء عنه وعن غيره - 12:30:00

بنزل على التمييز نزل على التمييز وما روه عن احمد الحنبلي وعن يهون على منازله. وغالبا لما ذكر انه لا حج لا حج التمييز بسنة 00:52:30 غالا التمييز - رحمة غالا المعاشرة - اكتوبر 2014

معينة لا بسن ولا باقل ولا باكثر لكن غالباً يعني يحصل غالباً التمييز - 00:30:52

يعني مضى من عمره خمس سنوات اذا مضى من عمره خمس سنوات غالبا هذا في الغالب تحديد هذا هو الغالب الناس يتفاوتون لكن غالبا الناس يكملون فـ هذه قد يكملون دونها وقد يكملون بعدها - 00:31:22

غالبا الناس يكون في هذه قد يكون دونها وقد يكون بعدها - 22:31:00

ليس الناس على حد سواء لكن هذا هو الغالب. والمعتبر عند العلماء التمييز. ولا حد معينة للتمييز لكن الغالب خمس سنوات اذا مرت من عمر الالسان: خمس سنوات يمكنها قدما رجع - 00:31:42

من عمر الانسان خمس سنوات يكون قد ما يجز - 00:31:42

قد جاء في الحديث عن محمود ابن الربيع رضي الله عنه انه عقل مجة مجها على وجهه من دلو في دارهم فانه عقله عمره خمس سنوات. عقلها وعمره خمس سنوات. لذلك ما جاء - 00:32:02

سنوات. عقلها وعمره خمس سنوات. لذلك ما جاء - 00:32:02

يُنظرون في هذا المكان ويُرى أباه ويُخبر أباه بأنه رأه - 00:32:22

ومعلوما ان ابن الزبير ولد في السنة الاولى للهجرة والخندق في السنة الخامسة او قبلها الخندق خرجت او قبلها قد ذكر او اخبر بهذه القصة معمرا في هذه السن المركبة وغالبا حكم التائمة في خمسينيات - 42:32:00

القصة وعمره في هذه السن المبكرة. وغالبا يحكم التلميذ في خمس سنوات - 00:32:42

لكن قد يكونوا قبلها وهو قليل فقد يكون بعدها وهو كثير. والناس متفاوتون وليسوا على حد سواء طالباً وغالباً يحصل غضب كثيـرـاًـ خـمـسـاًـ غـيـرـتـ بـعـدـ مـضـتـ مـنـ عـمـ الـإـلـاـنسـاـنـ مـحـدـدـ النـاـزـ بـهـاـ حـاـلـاـ بـعـدـ بالـخـمـسـ استـنـادـاـ إـلـىـ 00:33:02

ببير ان حمس عبر يعي مص من عمر الاسنان وحده الدل بها الجل يعي جل العلماء بها يعني بالخمس استاد الى ٥٥,٣٣,٥٢

من مكة التي مكة الرسول صلى الله عليه وسلم بوجهه واخبر بأنه ينكرها ويعقلها ثم استقر ثم استقر اهل العلماء عدم التمييز بهذه

هذا السبب ولكنها تعتبر غالباً في السبب التي يحصلها الله لكن استقر الماء على التمساح - 42

تميز الخامسة وفيها او بعدها والمؤتمر وهو مشتهر العلماء هل مما يتعلّق؟ بالكتابة وبدأها وضبط الرواية فهذا لا بهذه السن وانما يكتبه في شكل كتاب من بعد الالتحاق بالكتاب

يكون حيث يكون عنده الاستعداد لأن التحمل بدون كتابة - 12:34:00

ليش سبب التحمل عن طريق الكتابة؟ لانه قد لا يتمكن من الكتابة في سن مبكرة ويتمكن من السماع وكونه يتذكر بعض القصص  
الـ حرت لهما الخدمة: حررت لهما الكتابة، لكنها مضططها: انت بعد اما مكان عنده قدرة - 00:34:42

التي جرت له والأخوان التي جرت له والكتابة يكون بدها وضبطها ان يستعد لها وكان عنده قدرة - 00:34:42

عليها والتمكن منها والاستعداد لها ولهذا قال وكتبه في الحديث وربطه حيث استعد وان نقدم الفقه قبله اسناء واذا قدم بين يديه كونه ركتب الحديث ان: بكم: عنده شئ من: معرفة فهذا اشد واحس: واحدما ما فضا لـكـه: عـلـمـ بـامـمـاـ 00:35:02

كونه يكتب الحديث ان يكون عنده شيء من معرفة فهذا اشد واحسن واجمل وافضل ليكون على علم بامر - 00:35:02

وامور عبادته لا يتبعدون به الى الله عز وجل. لكن هذا لا يكون في التوسع والتمتع فان هذا عبادته ويكون من الامور الضرورية دون التوسع والتغلغل والتمكّن لأن هذا الشارع الناظم السيوطني الى انه اشد اي احسن وافضل هذا ما يتعلّق بهذه الابيات - 00:35:32